

لائحة العقارات الشاغرة تُلزم الملاك بالإفصاح عن حالة المباني

16 مايو، 2026



أكدت اللائحة التنفيذية لرسوم العقارات الشاغرة إلزام ملاك المباني التي يشملها الرسم بالتقدم إلى الوزارة بالوثائق والبيانات الخاصة بعقاراتهم، والإفصاح عن حالتها بشكل نظامي.

وأوضحت اللائحة أنه يتعين على المكلفين الإفصاح عن حالة مبانيهم مرة واحدة على الأقل خلال السنة المرجعية، وذلك وفقاً لما يرد في الإعلان الصادر من الوزارة.

وشددت على أن هذه الإجراءات تأتي ضمن تنظيم تطبيق رسوم العقارات الشاغرة، بما يضمن دقة البيانات وتعزيز كفاءة المتابعة والامتثال للأنظمة المعتمدة.